بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
العدد: ١٩/اتحادية/تمييز/٢٠١٢

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالأي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ــ المدعي ــ /هيثم محمود يوسف وكيله المحامي محمد جاسم الجبوري .
المميز عليه ــ المدعى عليه ــ / وزير الدفاع / إضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي عبد الكريم لعيبي .
الشخص الثالث / القائد العام للقوات المسلحة / إضافة لوظيفته وكيله الموظف الحقوقي احمد خنجر عك .

الادعاء /

ادعى المدعي (المميز) بواسطة وكيله أمام محكمة القضاء الإداري بأنه سبق وان اصدر المدعى عليه وزير الدفاع /إضافة لوظيفته قراراً بإحالة (المميز) الملازم اول مهندس (هيثم محمود صايل) على التقاعد وحسب كتاب امانة السر العام العدد (أس/٣٧/٨٨٨٧) في ٢٠١٠/٩/٩ وذلك أوشر لدى الوزارة بان المدعي لديه علاقة وتعامل مع العناصر الإرهابية في منطقة سكناه عرب جبور وعلى أثرها صدر الأمر الديواني المرقم (٢٤٢) في ٢٠١٠/١٠/١٧ بالموافقة على إحالة (المدعي) على التقاعد . تظلم المدعي لدى المدعى عليه بتاريخ ٢٠١٠/٩/٣٠ والوارد تاريخه في محضر جلسة يوم ٢٠١١/١٢/١٢ ولم يبت بتظلمه . أقام المدعي دعواه بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٥ طالباً إلغاء القرار المرقم (أ س/٣٧/٨٨٨٧) في ٢٠١٠/٩/٩ وإعادته الى الخدمة العسكرية كونه شاب في مقتبل العمر ولديه الطموح في تكملة مشواره في خدمة الوطن ، ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية وإدخال القائد العام للقوات المسلحة /إضافة لوظيفته شخصاً ثالثاً في الدعوى اكمالاً للخصومة الى جانب المدعى عليه أصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٦ وبعدد اضبارة ٤٦٠/قضاء إداري/٢٠١٠ حكماً يقضي برد دعوى المدعي ذلك ان دعواه قائمة على أساس غير قانوني . طعن المميز بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بلائحته التمييزية المؤرخة في ٢٠١٢/١/١٦ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها.

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com
المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساعة بغداد
هاتف ــ ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

القـــرار

لدى التدقيق والمداولـة مـن المحكمـة الاتحاديـة العليـا وجـد ان الطعـن التمييـزي مقـدم ضـمن المـدة القانونيـة قـرر قبولـه شـكلاً ولـدى عطـف النظـر علـى الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون للأسباب الـواردة فيـه ذلـك لان المميـز (المدعي) أقام الدعوى معترضاً على ما مؤشر ضده بان (لديه علاقة وتعامل مع العناصـر الإرهابية في منطقة سكناه في عرب جبور ويتحرك بحرية) ونتيجة لذلك أحيل على التقاعد. كما ان المدعي المذكور تظلم من هذه التوصية المرفوعـة ضـده . وحيـث ان التوصـية المذكورة لاترقى الى القرار الاداري ، لذلك تكون فاقده لسندها القانوني فكان قرار محكمـة القضاء الاداري المطعون فيه بـرد الـدعوى . وعليـه قـرر تـصديق الحكـم المميـز ورد الاعتراضـات التمييزيـة وتحميـل المميـز رسـم التمييـز وصـدر القـرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٢/٢٦.

مدحت المحمود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني